السنة ختن البنين وعفو البنات

الشيخ /عبد الجليل النذير الكارووري

الطبعة الثالثة

مايو ٢٠١٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــة

يسعد المجلس القومي لرعاية الطفولة (الأمانة العامة) ان تكون باكورة انتاجه من سلسلة الحماية تحت عنوان" السنة ختن البنين وعفوالبنات" لعالم جليل ساهم بقدر وافر في تأصيل الحياة الاسلامية بكل تفاصيلها اليومية ، الاستاذ الداعية

" عبد الجليل النذير الكاروري" .

ان الانسان المسلم لا يستطيع بحال ان يتخذ موقفاً مؤيداً أو مناهضاً لتقليد اجتماعي معين أو عادة فردية معينة إلا إذا كان يملك القيمة الاجتماعية أو المبدأ أو الميزان الاسلامي الذي يكشف له حقيقة هذه العادة أو ذلك التقليد ، يقول الحق تبارك و تعالى: (ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم) (التوبة ٢٦) ويقول الحق (ان الحكم الاّ لله ، امر الا تعبدوا الا أياه ذلك الدين القيّم) (يوسف ٤٠).

والقيم هي القيمة الاجتماعية الاسلامية في اصولها القرآنية وفي السنة النبوية الشريفة.

و هذا في رأينا ما يتناوله هذا الكتيب في رحلة متعمقة عبر خمسة محاور رئيسية تتناول هذا الموضوع من خلال آيات من القرآن الكريم و احاديث من ا لسنة النبوية الشريفة و ينتهي برؤيا كمخرج لهذه القضية.

ارجو ان اتوجه بالشكر والتقدير للعالم الجليل الكاروى على جهده في اعداد هذا الكتيب والذي تناول ختان الاناث في رحلة شيقة بين القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة و موقف العلم و الطب من قضية ختان الاناث بالاضافة الى موقفه كداعية و فقيه مسلم.

والله ولي التوفيق

أميرة الفاضل

الأمين العام للمجلس القومي لرعاية الطفولة

بسم الله الرحمن الرحيم

ما ينفع الناس يمكث

السنة ختن البنين و عفو البنات ، نتيجة بعد دراسة ، بل و مدارسه لشأن الختان إستناداً لأصول الدين وعلوم الطب و شئون الإجتماع.

إجتهدنا بتوفيق الله في الأصول فقلنا إن القرآن لم يسكت في شأن الختان لأنه صريح في إعتماد الفطرة مذهباً و بالتالي الدعوة لعدم تغيير الخلق ، ففي القرآن الكريم تلازم بين الخَلْق والخُلُق ، (فطرة الله التي فطر الناس عليها . لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون).

وفي الأحاديث ضعّفها أهل الإختصاص إلا حديث خصال الفطره ، وحديث إذا إلتقي الختانان، فأخترنا ماسميناه التنسيق تقوية بالشواهد ، فإنتهي بنا وحسب هديه صلى الله عليه وسلم في الشأن الإجتماعي أن التوجيه بالتخفيف كان إبتداءاً والترك كان إنتهاءاً ولا يحتاج الترك لنص لأن الترك لم يرد الختن بصيغة الأمر حتى في الضعيف ! ولو كان هدياً من الصدر الأول لورثته نساء المدينة كما ورثن لبس الخمار وعفو السوار ! وإلا فما هو النص الذي به كان إلغاء الرق إلا التدرج !

وفي شأن الإجتماع وجدنا أن ختان الإناث عرفته جاهلية العرب و جاهلية النوبة وارتبط فيهما بالجنس فذادته الغيرة تكريساً و أضفت عليه قداسة ووجدنا الشلوخ مقياساً للتغيير الإجتماعي بقانون الضرب أو الصراع الذي قال به القرآن وقرره بعد علم الإجتماع في ما يعرف بالتيارات التطورية :كما علمنا اياها على عبدالواحد وافى (أستاذ علم الإجتماع ومحاضر ومؤلف).

وقال بها القرآن(كذلك يضرب الله الحق والباطل فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض و كذلك يضرب الله الأمثال) .

أما الطب فإن علم الصحة أعطي ختان البنين شهادة إعجاز حيث ثبت أنه الواقي الذكرى حقاً من الأمراض ، أما البنات فإن عدم ختانهن هو الواقي لأنه يمنع التسربوما سوى ذلك يكفى فيه التطهر بالماء كما أمر الله : [فإذا

تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله] فالله أرحم من ان يجمع عليها دمين ، دم الطمث والختن !

وعن وظائف الأعضاء يقول التشريح بأن للولد غلفة من الجلد لا وظيفة لها و تسهل إزالتها أما البظر الذي يقابل ما عند الذكور وهو عبارة عن خلايا عصبية وظيفتها حسية وإزالتها مشكلة .علمنا ذلك الدكتور عقيل سوار الدهب (إختصاصي الطب الشرعي).

وأشكر لله ولوالدى ، فقد كنت أول من عفوا من أبناءهم من الشلوخ فكان مع دعائهم بركة على ، و أحسب أنني وفقت للشكر إذ عفوت بناتي من الختان و ذلك من زمان ! وها أنا أقرر الآن . فقد رزقت اربع بنات واربع حفيدات كلهن سليمات ، فها أنا بتوفيق الله أورث جيلين عدم الختان واحب للمسلمين ما أحب لاهلى .

والله المستعان

بسم الله الرحمن الرحيم

السنة ختن البنين وعفو البنات

الحكمة مدار الأحكام

تعالى الله (يقص الحق وهو خير الفاصلين)- (الانعام ٥٧) منه ألتمس فرقاناً بين الفرق في أمر الختان ، فإن الناظر في إختلاف الأولين و المعاصرين في ختان الإناث يجده يدور حول أدلة النفي والإثبات وأكثره يعول على سند الأحاديث تضعيفاً وتقوية ، وقليل منه يدور حول حكمتها و أري أن إحتدام الصراع حول الخبر صحة وضعفاً يغيب الحكمة التي عليها مدار الأحكام كما يغيب الفعل الذي هو توراث و تمثل الأمة للهدى – **بيان عملي** – فإن بعض شعائر الدين ليس وراءها خبر إلا أن حكمتها رفعت حكمها الى مستوى السنه – السنه الحسنه – كما هي المآذن و المصاحف ! فلا تخلو دار للإسلام من مئذنةٍ و مصحفٍ بينما مراحل الجمع للمصحف بعد التدوين الأول كانت إجتهاداً ، و كذلك المآذن إجتهاد الأمه ، وفي المقابل هنالك بدع لا سند لها صارت سنه حتى قيل في بعض المحدث من الختان أنه سنه فلا بد من الحكمة نحتكم إليها نفياً و إثباتاً فإنها مدار الأحكام وبها ممكنٌ الفرق بين الفرق فقد بعث الخاتم بمعيار القيم صلى الله عليه وسلم (يأمرهم بالمعروف و ينهاهم عن المنكر و يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم – (الأعراف ١٥٧) أعني إننا كما ننفي غير المنقول ، نستطيع أيضاً أن ننفي غير المعقول ، وغير الطيب ، وكما نفت أمنا عائشة رضي الله عنها خبر قطع المرأة بالفعل والعقل قائلة (جعلتمونا مع الكلاب والحمير ! لقد كنت أمد رجلي بين يد النبي صلى الله عليه وسلم).

أن أهل العلم يجعلون الأصل في العادات الإباحه والأصل في العبادات المنع – إلاّ من شرعٍ – غير أن المشكل في الختان أنه متوسط بين العادة و العبادة ، حتى نستطيع الفرق بينهما لابد لنا من فكر ونظر فمن أعظم مهام النبوة وضع الأصر الذي هو العاده تقطعها الأمه و تصر عليها بل وتضفي عليها من قداسة

العباده ! و إنما منشأ الإصر هذا التداخل في الشأن الإجتماعي بين العاده والعباده .

كذلك مما يدعونا لنقل النقاش من الخبر للحكمه في أمر الختان تحديداً : أننا جئنا في زمان تقدم فيه علم التشريح بما يظهر وظائف الأعضاء وعلم الصحة بما يظاهر فقه الوقاية و هذان بابان للإعجاز من البيان العملي المؤيد للنص الغيبي الموعود : (سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق أو لم يكف بربك أنه على كل شيئ شهيد – (فصلت٥٣).

مرضان مستحدثان في الغرب نتجا من العدوان في الجنس والطعام – الأيدز والسرطان- فيهما آية على أننا نحن على الفطرة وهي الخلق الذي على كماله كمال الدين و لأجل ذلك فإن كل تغيير للخُلُق هو تغيير للخَلْق و إفساد: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه و هو ألد الخصام و إذا تولي سعي في الأرض ليفسد فيها و يهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد- (البقرة ٢٠٤- ٢٠٥).

وفي ثبات الأمر الشرعي مع ثبات الخلل ورد (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون – (الروم ٣) وفي تغيير الخلق المباشر ورد (وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً ولأضلنهم ولأمنيهم ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولآمرنهم فليُغيرنّ خلق الله – (النساء ١١٩) .

إن المقابلة بين الخَلْق والخُلُق لتعقد مصالحة بين البيئة و المجتمع و تنقل قوانين وسنن المجتمعات الى مستوى قوانين الطبيعيات في الثبات ، تنقلها من النسبية الى الحتمية ! وفي ذلك تأييد للدين ببرهان العلم ومظاهرة للغيب من عالم الشهادة و تثبيت لمعيارية " المعروف و المنكر" ، فمن إفرازات العلمانية نظرية النسبية – أعني نسبية الأخلاق والتي تعتمد – كنسبية الفيزياء – على الموقف ! لا على المبدأ (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل- (ال عمران٧٥)، وفي حديث للرسول صلى الله عليه وسلم (هناك يعذبان وما يعذبان في كبير ثم قال : بلي إنه لكبير أما أحدهما فكان لا يتنزه من بوله و أما الآخر فكان يمشي بالنميمة بين الناس) الأول يلوث البيئة والآخر يلوث المجتمع !

لذا كان الصلاح بالإعمار و نصب الأخضر حيث شق جريدة نخل ووضع على كل منهما نصفاً وقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا. إن محمداً صلى الله عليه وسلم هو الذي نصب راية الخضر منذئذٍ ليكسب العالم الطهر حين نصب على كل قبر جذعاً أخضر!!.

لأجل ذلك أردت في مواجهة هذا الأمر أن أنقل المواجهة بين ختن البنت و تركها وختان السنة (أو الفرعوني) الى ختن البنت أم الولد مع أيهما الحكمه ؟ ومن جانب آخر اللاختان (سليمة) لتجرى المقابلة بيننا – حوار إسلامي – و بيننا والآخر (و لتستبين سبيل المجرمين- (الأنعام ٥٥) ، إنها المقابلة بين مفهوم الطهارة أوالوقاية السلوكية في مقابل النظافة الشكلية والإنضباط الميكانيكي ذلك الذي يقول: (خالف وأنت واع بالمخالفة !) كأنما تحدث الوقاية أو العافية بالإدراك لا المتابعة.

إن الطهارة هي مدار السلوك في الجنس عندنا كما إن الطيّب هو مدار السلوك في المطعم (اليوم أحل لكم الطيبات و طعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات من الذي أتوا الكتاب من قبلكم- (المائدة ٥) .

إن مفهوم الطهاره كملازم شَرطي للنشاط الجنسي مع العافية ليجسد حكمة الدين وسبقه ، هذا ما أبرزته هذه الدراسة والتي أنتهت الى أن حكمة الختان – الذي هو في موضع الجنس – الطهارة و تتحقق بختن الأولاد و إن البنات منتفعات من ختن الفتي إكراما حين يكونون لهن أزواجا حيث إن المختون يكرم زوجه فلا ينقل لها ما يضرها .

معني المكرمة :

إننا لا ننفي عن الضعيف صفة الخير كما قرر بعض المحدّثين لأن معالجتنا للنصوص تنحو لمعالجة المتن وليس وحده السند ، فاننا إذا نسّقنا الآحاديث الوراده في الباب من حيث الزمن ، حيث كانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث ، ومن حيث العمل حيث كان المذهب يعتمد على أهل المدينه كقاعده للعمل ، عندها سنجد أن الأحاديث يمكن تنسيقها بدل نفي أصلها ، كما إن قاعدة التدرج فى التشريع تجعلنا نفهم لماذا إختلف التقويم لختان الإناث ! فان الأحكام الواردة

في الخمر ما كانت لتفهم لولا حكمة التدرّج [1] ، فليتنا حين نقوّم القول نشير الى الزمن و متى قال النبي صلى الله عليه وسلم لأم عطية في شأن ختان البنات – لا تنهكي – والى أي حكم إنتهي القول منه ؟ وماذا ورث أهل المدينة من هدي الصدر الأول في هذا الشأن فإن عملهم كان من أصول المذهب ، مذهب الإمام مالك عالم المدينة التي كانت حقاً فاضلة .

إن بحثي قد إنتهي الى مفهوم للمكرمة كما هو الحكم في المذهب الذي عليه أهل المدينة وهم لا يعرفون ختان الأنثي – إلا قليلاً – منذ نشأة المذهب والى اليوم بينما المذهب يقول بالمكرمة ؟ أقول قد حدثت المكرمة للنساء بختان الرجال فإن الرجال مأمورون بإكرامهن بالنص الصحيح : (ما أكرمهن إلا كريم و ما أهانهن إلا لئيم) من هذا الإكرام أن يختن الرجل و عند الزواج و المعاشرة سيكرم زوجه بطهارته إذ لن يضيف لها أذى ، تماماً كما تطهر هي نفسها من الدم إكراما (فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله – البقرة ٢٢٢) ، يؤيد ذلك منطوق الحديث : (الختان سنة للرجال مكرمة للنساء) فهو كما جاء في طهارة الفم (السواك مطهرة للفم مرضاة للرب) فالرب تناله التقوى تعالى و المرأة ينالها الطهر – طهر الرجل – يحدث لها به الإكرام [2] ، يحضرني توجيه في الطهر والطيب لذلك الصحابي الذي سأل : (إن لي جُمّةً افأرجّلُها) فأجاب صلى الله عليه وسلم : (نعم و أكرمها) يعني باضافة الدهن . فالإكرام يتحقق بالتطيّب إزالة وإضافة ، ومن باب الطهر في الآداب أيضاً إعفاء اللحى و قص الشوارب ، فالشارب يشترك فيلوث بما يعلق به ، أما اللحيه فنقية ببعدها هذا بجانب ما تحمل من سمت.

---

[1] – كلفني حافظ الشيخ – رحمه الله – و نحن في اللجنة البرلمانية ببحث حكم الخمر هل هو حد ام تعذير ؟ فانتهيت الى انه بدأ تعزيراً و انتهي حداً . وايقنت ان الذين يقولون بالتعذير يغرهم حديث (فمنا الضارب بثوبه ومنا الضارب بنعاله) و ذلك انما كان في أول الامر.

[2] – أنه افصح الناس صلي الله عليه وسلم ، لواراد ختن البنت لعطف بالواو هكذا : (سنة للرجال و مكرمة للنساء) لكنه قال خارج القوس الختان : (سنة للرجال مكرمه للنساء) فلافعل يتكرر تماما كما السواك (مطهرة للفهم مرضاة للرب) و الحلف : (منقصة للسلعة ممحقة للبركة) فافهم فرب مبلغ اوعي من سامع .

إن إحتدام النقاش حول ختان البنت فرصة لإظهار الآية في سنة الختان للعالم المعاصر و نفي ما لا حكمة فيه منه ولا صحه ، وهذه هي حكمة الصراع كما ورد في القرآن :

(كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض – (الرعد ١٧).

ان إتجاهات الرأي و نتائج الأبحاث العلميه والمعمليه تؤشر الى أن ختان الأولاد هو الذي سيبقي لأنه مما ينفع الناس – رجالاً ونساءاً – أما ما سوى فهو زيادة حملتها الأودية و ينفيها الصراع أنه حميل الجاهليه ، عربيه و نوبيه علق بالأصل سينفي ولو بعد حين .

أما الأصلي فيبقي بمقتضي النص (وأما ما ينفع الناس فيمكث) .

فقد أوضح المسح السوداني لصحة الأسرة في دورتيه الأولي والثانية ٢٠٠٦ و2010م لجميع النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين (٠ - ٥٠) سنة أن هناك إنخفاض في معدل الإنتشار لهذه الفئة حيث بلغ 69.4٪ في عام ٢٠٠٦ مقارنة ب 65,5٪ في عام ٢٠١٠ . كما إنخفضت النسبة للفئة العمرية من (٠ – ١٤) سنة من ٥٥,٦٪ في عام ٢٠٠٦ الى ٣٨,٦ ٪في عام ٢٠١٠ .

وهناك انخفاض بين المسحيْن في إتجاهات الرأي حول إستمراريةختن البنات حيث أن ٤٤,٩ ٪ من النساء يرين أن الختان يجب أن يستمر(٢٠٠٦) مقارنة ب ٤٢,٣٪ في مسح ٢٠١٠ ، وأن ٥٣,٣٪ من النساء ينوين ختن بناتهن في ٢٠٠٦ مقارنة ب ٤٨ ٪ في ٢٠١٠ . ويرجع ذلك لتكثيف برامج التوعية بين المجتمعات و إنطلاق حملة " سليمة " التي تهدف لتغيير السلوك لوقف ممارسة هذه العادة بإشراك المجتمعات المحلية في الدعوة للتخلي عن ختان الإناث وذلك بتكريس مفهوم الإفتخار بالفتاة وهي غير مختونة . .

إتجاهات الرأي عن الختان وسط النساء

المسح السوداني لصحة الأسرة في 2006 و 2010م

السنة التي أجري فيها المسح	نسبة ممارسة ختان الإناث ٪	نسبة النساء الائي يعتقدن أن ختان الإناث يجب أن يستمر٪	نسب النساء اللائي ينوين ختن بناتهن ٪
٢٠٠٦	٦٩,٤	٤٤,٩	٥٣,٣
٢٠١٠	٦٥,٥	٤٢,٣	٤٨

معنى الإصر والأصل :

إن من أعظم مهام النبوه نفي الحميل ذلك الذي تحملته الأمه من عاداتها عبر عنه القرآن بالإصر : (الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل يأمرهم بالمعروف و ينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم و الأغلال التي كانت عليهم – (الأعراف ١٥٧) .

الأغلال عقوبه من الله أما الإصر فقد نسبه للناس (إصرهم) لأنهم هم الذين يخلقونه و يضيفونه ، يضيفون الإصر للأصل فيشقون بإختلافهم الى أن يأتي المصلِحون ينفون الزائد و الزَبَد ، ففي الإصلاح الموعود ورد : (يحمل هذا العلم من كل خلف عدواً له ينفون عنه تحريف الغالين وإنتحال المبطلين وتأويل الجاهلين) و نرجو أن نكون ممن يهدون بالحق وبه يعدلون.

بين الدين والتقاليد

الذين يبدءون التأصيل في أمر الختان بتحرير الأدلة يبدءون بالإعلان عن أن القرآن قد سكت في أمر الختان !! غير أني لا أقول بذلك فأهل العلم يحصرون أوامر الشرع في – الأمر والنهي – أو على قول الشعروای – أفعل ولا تفعل – بل ويقدمون النهي على الأمر بالحديث (ما نهيتكم عنه فانتهوا وما أمرتكم به فأتوا منه ما إستطعتم) ويقرءون في ذلك الاية الجامعة (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فأنتهو – (الحشر٧) وعليه فقد ورد في شأن الختان النهي الصريح عن التعدى بتغيير الخلق وأنه ليس من أمر الله بل من أمر الشيطان لعنه الله (وقال لأتخذنّ من عبادك نصيباً مفروضاً ولأضلنّهم ولأمنينهم و لآمرهم فليبتكنّ آذان الأنعام ولآمرنهم فليغيرّن خلق الله – (النساء ١١٨- ١١٩) .

وختان الأنثي والغلو فيه كما جرى في السودان هو والشلوخ تغيير لخلق الله بحد العباره ومن عجب أن كليهما محلي المصدر – نوبي- إلا أنه إرتكز على مبرر ديني ، فالشلوخ هدفها التعميد ، والختان هدفه العفة ، قد أثبت **الدكتور يوسف فضل** في كتابه الشلوخ أنها نسبت للشيوخ يسِمون بها حيرانهم ، و قد أورد لها رموزاً : مثل مطارق الشيخ حسن (III) وسلم الشيخ الطيب (H) و مدقاق ودبدر (T) وشلخ الفادنية (N) ...إلخ .

أما الذي جعل الختان النوبي يعيش بعد إنتشار الإسلام فهو غيرة العرب و المسلمين و ظنهم أن الختان هو حزام العفة ! فتمثلّوه في أسرهم وأدمجوه في دينهم وأنه غير ظاهر ليزول بالمحاكاه مثل ما زالت الشلوخ بتقليد المنتصر[3] كما يقرر إبن خلدون في قواعد الإجتماع .

وقد ورد في القرآن النص الصريح المنذر بالخلط بين **الدين والتقاليد** ، فرغم نقاء الدين إلاّ أنه نزل للواقع فحين يتمثله يضفي عليه من صفاته ومحليّاته (أنزل من السماء ماءاً فسالت أودية بقدرها إحتمل السيل زبداً رابياً ومما يوقدون عليه في النار إبتغاء حلية أو متاع زبد مثله – (سورة الرعد ١٧) .

---

[3] – المنتصر هنا هو الانجليزى المصرى ، وكلاهما سادَ !

ويدعو القرآن لترشيح الأصل و تنقيته بالنظر و الحراك والذي به زالت الشلوخ : (كذلك يضرب الله الحق والباطل ، فأما الزبد فيذهب جفاءاً وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض كذلك يضرب الله الأمثال – (سورة الرعد ١٧) ، وما حدث في ختان الاناث عندنا منسوباً الى الدين هو بغير شك عين الغلو و التحريف ، فالدين كما يضره النقص منه تضره الزيادة فيه بل النقص قد يكون ضعفاً فيعذر ، أما الزيادة فبدعة تنكر . هذا وأول مراحل الإنكار و التنقيه أو كما نعبّر الترشيح ، فك الإرتباط بين الختان أياً كان والعفة ، سواء للرجال أو النساء ، فإن العفه لا تحتاج جراحة فهي بالراحه كجرى الماء ، ميل مع الفطره ، **رقابة إجتماعية بالحياء ، ورقابة غيبية بالتقوى** ، كما قال يوسف عليه السلام (معاذ الله أنه ربي أحسن مثواي – (يوسف ٢٣) .

و كذلك النساء الصالحات (فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله – (النساء ٣٤) ، وبالإشتراك مع الرجال : (والحافظون فروجهم و الحافظات – (الأحزاب ٣٥) وبالتفرد من دونهم (ومريم إبنة عمران التي أحصنت فرجها فنفخنا فيه من روحنا – (التحريم ١٢) .

يؤيد ذلك حديث الإصلاح والتجديد المستمر للدين من داخله (يحمل هذا العلم من كل خلف عدواً له ينفون عنه تحريف الغالين وإنتحال المبطلين وتأويل الجاهلين) .

كذلك في السنة الناهية نعمل القاعدة الجليلة : (**لا ضرر ولا ضرار**) فتعدد الأضرار التي جلبها الختان فإن الذين يدفعون عنه بالسنة يتحدثون عن وصف يصفونه ، أما الذي نحصيه من ضرر فهو واقع ، فهل كان هذا الضرر نتيجه موافقه أم مخالفه للشرع ؟ بمعنى أن هل أهل السودان بمتابعتهم للأمر الشرعى بالختان قد كسبوا الأضرار؟ وإن كان ذلك كذلك فكيف تحقق شعائر الدين محاذيره ! والقاعدة تقول (لو كان من عند غير الله لو جدوا فيه إختلافاً كثيراً) وقال زاجراً (ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم –(البقرة ١٠٢) .

الأضرار الصحية والنفسية المترتبة على ختان الإناث :

تعلمون أخي المسلم و أختي المسلمة أن هناك أخطاراً بدنية ونفسية مباشرة تلحق بالمرأة نتيجة لهذا الغلو ومن الأخطار المباشرة والتي يحصيها أهل الإختصاص :

- الصدمة الجراحية بما فيها من ألم و خوف مما قد يؤثر على مستقبل الطفلة النفسي .
- النزيف الحاد الذي قد يؤدى بحياة الطفلة .
- التهاب الجرح و تعفنه .
- حبس البول .
- الإلتهابات الحادة .
- التعرض للتتانوس .
- ومن هذه المضاعفات الخطيرة زيادة نسبة الولادة بالعملية القيصرية ، زيادة إحتمال حدوث نزيف ما بعد الولاده والذي يهدد حياة الأم ، إزدياد طول ملازمة السرير بالمستشفي بعد الولاده ، في حالة العمليات القيصرية تبين أن النساء اللاتي أجرى لهن ختان من النموذج الثالث يزداد لديهن إحتمال العملية القيصرية بنسبة ٣٠٪ مقارنة مع من لم يتعرضن لختان .

أيضاً هناك زيادة نسبة ٧٠٪ لحالات النزيف بعد الولادة في المختونات مقارنة مع غير المختونات .

تبين أيضاً هذه الدراسة أن أطفال المختونات يتعرضون لمخاطر جمة أثناء و بعد الولادة .

وجد الباحثون زيادة في حالات الأطفال الذين يحتاجون للإنعاش بعد الولادة (زيادة ٦٦٪) ، ووجدوا أيضاً ان نسبة موت الأطفال أثناء وبعد الولادة هي أعلى عند الأمهات المختونات : ١٥٪ زيادة مصاحبة للنموذج الأول للختان و ٣٢٪ زيادة مصاحبة للنموذج الثاني للختان ، و ٥٥٪ زيادة مصاحبة للنموذج الثالث للختان .

وتؤدي الى درجات متفاوتة من التليف بالجهاز التناسلي الخارجي للأنثي ، هذا التليف يؤدى الى فقدان المطاطية و تقليل قدرة الجهاز التناسلي الخارجي للأنثي على التمدد أثناء الولادة مما يتسبب في بطء تقدم رأس الطفل او توقف التقدم تماماً مما يؤدى الى زيادة نسبة الولادة القيصرية وزيادة نسبة تمزق المهبل وما بين المهبل والشرج و زيادة النزيف ومضايقة الجنين وزياد نسبة موته .(سعد الفاضل ملخص من الدكتور / أخصائي النساء والتوليد)

و هناك أخطار تتعرض لها البنت عند البلوغ و الزواج منها :

أ- حبس دم الدورة الشهرية ، وقد يظهر في شكل حمل غير طبيعي .

ب- صعوبة الإيلاج وآلامه عند الزواج مما يجعل الجراحة أمراً ضرورياً ومما يجعل عملية الجماع عبئاً ثقيلاً على المرأة و قد يسبب البرود الجنسي .

ج- تكوين أكياس جلدية (كيس الطهارة) .

د- الناسور وعدم التحكم في سريان البول .

هـ إلتهابات الحوض المزمنة .

و- العقم .

ز- قص الختان عند الولادة مما يعرض الجرح للإلتهابات ، و قد يؤدى الى حمي النفاس التي غالباً ماتؤدى الى وفاة الأم .

ومن الآثار الإجتماعية لختان الاناث :

❖ قد تؤثر مضاعفات الختان في حياة البنت الإجتماعية مثل عدم التحكم في سريان البول مما يؤدى الى الإنطواء و عدم المشاركة في الأنشطة الإجتماعية.

❖ العقم و عدم القدرة على الجماع مما يؤدى الى الطلاق .

❖ الإحساس بالدونية مقارنة بعدم الختان .

الأضرار هذه ناجمة عن الختان السوداني والذي جلبها هو أصل الممارسة مع إختلاف درجاتها من قطع الجزء العلوي ، ويعرف بالبظر مروراً بإستئصاله كله و هذا قد يعرّف الان بختان السنة ، بلوغاً الى الفرعوني المخفّف ، الذي يجمع بين بتر البظر والشفرين و خياطة الموضع ، أشد منه غلظة يكون بتر الأعضاء التناسلية كلها الخارجية والتي هي محل الحس لما زودجها الله من

عصب بل وشبكة عصبية ، فيتم بتر كل ذلك و يخاط الموضع إلاّ مقدار عود الثقاب لإخراج البول والدم !! و ذكر عود الثقاب هنا ليس بلاغة بل هوالأداة ! .

فيجتمع بهذا العود ظلمان عظيمان في حق الخالق بتغيير الخلق وفي حق المخلوق بإيقاع الضرر ! والواقع اليوم أن أي مدخل لممارسة الختان قد ينفذ منه تجاوز يحقق بعض هذه الأضرار ،فكم بإسم السنة ترتكب المغالاة ويتم التحريف .

لا ضرر:

نريد أن ننفي عن السنة الضرر بمعني أن الأمر الشرعي لا يحقق ضرراً بل يحقق مصلحة – حتى التضحية تحقق مصلحة من وجه آخر ، في زمن آخر و هذا إنما يتحقق بالنظر في الأحاديث الواردة ، متناً ومعنى : و نبدأ بالصحيح عن عائشة رضي الله عنها (إذا إلتقي الختانان وجب الغسل) فمن هذا الحديث فهم بعضهم المطابقة بين ختان الولد وختان البنت كما صرفه البعض الى مفهوم الغلبة وهو وارد لغه كقوله تعالى : (مرج البحرين يلتقيان- (الرحمن ١٩) بينما أحدهما نهر ، إذ لا ينتج اللؤلؤ إلاّ من الدمج بين الملح والعذب ، و الذي أفهمه غلبة من هذا التعبير أنه من أدب النبوة فكنّي صلى الله عليه وسلم بالختانين عن الموضع ، فختان الرجل يتم بجراحه للجلد من عضوه البارز المغلف خلقةً بالختن ، و الختن هو القطع ، فتقطع الغلفه فيكون الختان ، أما البنت فليس لها بروز أصلاً يغلّف فيقطع بختن ! فالختن لغة القطع إلاّ غشاء البكّاره وهو داخلي وبالتالي هل نستطيع أن نقول بأن البنت تولد مختونة ؟ ومن هنا كان التعبير النبوى بالختانين ، الطبيعي والآخر الصناعي ؟ وحتى يصح هذا الفهم للقول ننظر للفعل فالسنة قول و فعل و إقرار كما ان الختان بدأه ابو الحنيفيه ابراهيم ولم يروى انه ختن معه ازواجه ؟ والآله التى إستخدامها لاتصلح الا لختن الذكور فهى قدوم ولا عجب فقد كان ابوه عليه السلام نجاراً فنجد أنه صلى الله عليه وسلم ما نقل أنه عاشر نساءاً مختونات ولا ثبت أنه أجرى الختان على البنات ولا أمر به ، إذن فلقاء الختانين المقصود به – والله أعلم – هو ختان المرأة الطبيعي وختان الرجل الصناعي ، وعلى هذه

التثنيه نثنى بفهم حديث للمكرمه و أن كان عند أهل الحديث ضعيف الإسناد ، (الختان سنه للرجال مكرمة للنساء) نفهم هذا الحديث في إطار التوجيه النبوى للرجال أن يكرموا النساء حيث قال صلى الله عليه وسلم : (ما أكرمهن إلاّ كريم) هذا ومن إكرام المرأة ألاّ ينقل بعلها لها أذى عند المعاشره ، حتى الحضارة الأوروبية حين إنحطت لتكتسب الإيدز إبتدعت الواقي الذكرى للرجل المصاب أو خشية الإصابة ، بينما أثبتوا هم في معاملهم أن ختاننا – ختان الذكور يقي من الأيدز ! إذن فختان الرجل هو الذي يكون إكراماً للمرأة مثل تعبيره المزدوج صلى الله عليه وسلم عن السواك أنه (مطهرة للفم مرضاة للرب) – كما تقدم – كذلك الختان سنه يفعلها الرجل يكرم بها زوجته و يعافي بها نفسه فهو سنة للفاعل كما ثبت طبياً أن ختان الذكور يقي من السرطان وفي هذه الوقاية أيضاً إكرام للمرأة بأن زوجها معافي .

ويؤيد هذا التبعيض المعنى الصريح للحديث الصحيح : **خمس من الفطرة : (الختان والإستحداد و نتف الإبط وقص الشارب و تقليم الأظاهر)** فالمرأة لا تشترك بالضرورة مع الرجل في هذه الخمس فبالتأكيد ليس لها شارب تقصّه ! كما إنها – أيها السادة – ليس لها غلفة على مدخل التناسل تقطعها ! إنها عفيت من القطع والقص بأن ولدت وعليها عضوياً علامة (-) في مقابل (+) التي أمر الرجل أن يكفكف منها تطيباً كما قال الصحابي (أني لأتزين لأمراتي كما تتزين لي) و ما حدث من قطع للبظر فهو مجاراه وماحدث من قطع أسفله في موضع المعاشرة فهو مغالاه .

العلة الطيب :

يؤكد هذا الفهم القول بحكمة الأحكام – فإن حكمة الخمس المذكورة هي الطهر ذلك الذي أهّل المدينة مع الكرم لتكون المهجر (لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه ، فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين- (التوبة ١٠٨) ، وعكسه ما عبر عنه أهل سدوم (أخرجوا آل لوط من قريتكم أنهم أناس يتطهرون – (النمل ٥٦) ومن إعجاز السنه أن فعل قوم لوط هذا هو سبب الإيدز بينما الختان يمنعه ! ومن هنا كانت تسمية أهل السودان للختان بالطهور موفقه.

(الطهوره) فالغلفة والأظافر والشعر الداخلي كلها تجمع الأوساخ و تولد الجراثيم ، و قد أمر الله المرأة أن تتطهر فيما يليها من ذلك ، أما الشارب والعضو فقد كفاها الله قصاً و ختناً [4]، بل طهرها بالماء وخص مريم بالخلق (أن الله أصطفاك وطهرك – (آل عمران ٤٢) البعض يظن أن المعنى الطهارة من الفاحشة ولكن قبل ذلك الطهارة من الدم و القذر الذي لا يؤهِّل للنفخ الملائكي فمريم لا يعتادها الطمث فلن تلد بالتلقيح فلا يمر بها النجس ، وكانت تتطهر من حاجة الإنسان بالإبتعاد الإستتار و معاكسة التيار تيار الهواء : (إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقيا – (مريم ١٦) .

فعلينا أيها السادة والسيدات أن نوافق تيار الفطره و نجاري تيار التقاليد حين تصطرع التيارات التطوريه كما يقول علم الإجتماع [5]، وكما صرحت من قبل آية الرعد بالصراع ليبقى ماينفع الناس ويذهب الجفاء .

بقي حديث أم عطيه و قد ضعفه أهل الحديث إلاّ أننا و قد عالجنا المتن – كما رأيت – نقول أن الحديث إذا صح أو قويّ بالشواهد يثبت أن التصرف في الخلق لم يكن قاصراً على الحضارة النوبية فقد تكون تمثلته حضارات أخرى ، و المدينه كانت حاضره إستقبلت حضارات سادت ثم بادت كحضارة سبأ وما يزال في اليمن والصومال الختان ، فكان التوجيه بعدم الإنهاك المعلل بعدم التأثير سلباً على الجمال والجماع (لا تنهكي فانه أسرى للوجه و أحظي عند الزوج) ، يعني إن كنت فاعلة فلا تنهكي فهو عكس مطلوبنا إننا نبتغي كسر الشهوة بالخفاض بينما نبيّنا أمر بعكس ذلك ، و قد طلب رجال الإختصاء فنهاهم ، فصلى الله على رسول الله الذي صحت نسبة هذا الحديث إليه يكون أول من تحدث عن أضرار ختان الإناث الذي كان من عادة الناس ، كما إنه في سنته المتدرجة بالنهي قد يكون الأمر إستقر أخيراً الى الترك ، فإن الإمام مالك قد إعتمد عمل أهل المدينة قاعدة للمذهب ، فإذا قال الرواة عن أصحابه صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث **فما الذي إستقر عليه عمل**

---

[4] – لعلّه حتى التوجيه باعفاء اللحي وقص الشارب له علّه صحيه – بجانب السمتيه – وهو ان الشارب يشترك في الشرب ان لم يشرب فيلوث به الشراب ، لذا كان الامر بقصه يعني أخذ الزائد منه .

[5] – درسنا على ذلك في علم الاجتماع على استاذنا الدكتور على عبد الواحد وافي وكان علما في هذا الفن .

أهل المدينة في شأن الختان أيها العلماء ؟ فلو بقى لورثته مدينته المدينه وبلده الحجاز وقومه من العرب وامته من عالم الإسلام . روى ربيعة الرأي❖ شيخ الإمام مالك قال " لأن أروي عن ألفٍ أحب إليّ من أن أروي عن واحدٍ " وهنا يقصد عمل أهل المدينة إذا خالف النص الأحادي .

إن أم عطية نفسها هي المؤمّرة في شأن إخراج النساء يشهدن العيد ولو بلا طهر ! تقول: (أمرنا رسول الله صلى ا لله عليه وسلم ان نخرجهن في الفطر والأضحي ، العواتق و الحيّض و ذوات الخدور ...الحديث لأم عطية) هكذا في الايجابي بالامر وفي السلبي بالنهي ! فبابي و أمي هو السيد الذي قاد حملة التمييز الايجابي للمرأة لا سيداو ! و أني لادعو الدعاة أن يأتونا بخير ما في المملكة والإمارات العربية من عادات لا ان يكرسوا للمحليات ، وكأنما دعوتنا قطريه ! بل ان عالم اليوم صار قرية فلنعلي من أمر ختان الذكور الذي يشمل خيره الرجل والمرأة ، فالمرأة يكفيها ان يختن بعلها أما هي فيطهرها الماء ألم يقل المعصوم ان الختان سنة للرجال مكرمة للنساء [6] ، فالذي يفعل هو الذي يمارس عملياً السنه ، أما المرأه فمُكرمة في حال أن الرجل مختون في السنة مما يحفظ حقها كاملاً بالتّلقى لا بالفعل فتأمل ! حيث لم يقل هو سنه فى حقها ! أن ختان الرجال باب للدعوة ، حيث عرف عالم اليوم حكمته وهوشعيرة وسِمَه ، أما ختان الأنثي فنخشى أن نكون به فتنه للذين كفروا .

ختان الذكور يقلص من خطر الايدز:

أفادت الدراسات حديثاً بأن الختان يقلص من نسبة الإصابة بفيروس الايدز في صفوف الرجال بنسبة ٦٠٪ ، و قد توصلت الدراسة التي أجرجت في جنوب أفريقيا والتي نشرتها المكتبة العامة البريطانية للعلوم الطبية الى أنه كان للختان دور وقائي بالنسبة للرجال البالغ عددهم (٣٢٨٠) رجلاً الذين شملتهم الدراسة .

---

[6] - كما تقدم في ا لشرح هوسّنه يفعلها الرجال يكرمون بها ازواجهم .

❖ هو ربيعة بن عبدالرحمن الشيخ مالك بن أنس وأحد أعلام التابعين .

ويعتقد ان الختان يساعد على تجنب الإصابة بفيروس " إيتش آي في " المسبب لداء الايدز و ذلك لكون الخلايا الواقعة تحت الغلفة – التي تزول مع الختان – سريعة التأثر بالفيروس .

و تقل نسبة الإصابة بالفيروس في الأوساط الأفريقية التي تمارس الختان ، إلا انه لا يعرف ما إن كان لذلك علاقة بالتباينات الثقافية – على حد تعبير الدراسة –

و عندما تتم ازالة الغلفة ، يصبح الجلد في رأس القضيب أقل تاثيراً و أقل احتمالاً للتعرض للنزيف ، وهو ما يقلص من خطر الإصابة.

طلب أطباء من مسئولي الصحة الترويج لختان الرجال بوصفه وسيلة للحد من انتشار مرض الايدز ، وقال متحدثون في **المؤتمر الدولي** الثالث عشر للإيدز المنعقد في جنوب إفريقيا إن اكثر من نصف حالات الإصابة بالايدز في بعض المجموعات يمكن تحاشيها بواسطة الختان ، فقد **دلت دراسات** أجريت مؤخراً الى أن الختان يحمي الرجال من خطر الاصابة بمرض الإيدز ومن إحتمال نقل العدوى للنساء – إكرام ! **و قد دلت الدراسات** أيضاً الى ان الختان يرفع من المستوى الصحي لدى الافراد و ذلك بمنع نمو البكتريا خلف الغلفة ، وقال **الدكتور روبرت بيلي** من جامعة إيلينوى في شيكاغوا إن الختان يمكن استخدامه كسلاح ضد الايدز والإصابة بفيروس أتش آي في HIV المسبب له .

وعبر **الدكتور بيلي** عن اعتقاده بوجود كم كاف من الأدلة للتفكير جدياً في اضافة الختان الى الأسلحة القليلة المتوفرة لمحاربة الايدز.

وبعد التجربة الافريقية ظهرت دراسة في الهند رفعت السلامة الى ٨٠٪ ، وقال بحث هناك إن عملية ختان الذكور تقلص ست مرات احتمال الإصابة بمرض الايدز ! و ذكرت الدراسة التي نشرتها مجلة لانسيت الطبية ان الجزء الذي يتم إزالته في عملية الختان هو الاكثر عرضة للاصابة بعدوى الفيروس أتش آي في (HIV) ، المسبب لمرض نقصان المناعة المكتسبة " الإيدز" و أشارت الدراسة الى أن عملية الختان قلصت خطر الإصابة بالايدز غير أنها لم تؤثر على سائر الأمراض الجنسية الاخرى .

فهذه ايجابيات ختان الذكور صارت آية فاذا ضممناها الى سلبيات ختان الانثي الآنفة نفيناه حكمة و دليلاً و أبقينا ما ينفع الناس ، فان ختان الذكور هو الذي ينفع الجنسين ، هذا و قد نفي الدليل اهل الحديث بقولهم انه ليس في شان ختان الإناث خَبَر وقد تقدم نقاش الأثر المروي .

المخـــــــرج :

المخرج في هذا الأمر بالبيان العلمي والعملي ، وبالقول الفصل بين الدين و التقليد ومتابعة الحكمة التي بها تتسق المرويات ولا تضرب ببعضها او يضعفها و يقويها البعض ، فحكمة الشرع في الأمر هي الطهارة ، ثم انه اذا كان لامرأة ما ، ما يجتمع به الاذى كغلفة الولد ، فيحتاج طهارة ، فان الشرع ياذن في الجراحة التي تزيل التشوه لا التي تحدثه ، عند ذلك لا جناح عليها فيما فعلت في نفسها من معروف ، كما انه لا اذن لأخرى يقال ان عندها شهوة تريد كسرها بالختان، فليس من حكمة الختان عندنا طلب ذلك[فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله).

واني أرى اذا حصر الناس طلبهم للختان في طلب الطيب والنظافة ، عند ذلك سيخفف احتدام الصراع ، فالذي يثير الحساسية في الامر هو الاثارة الجنسية ، وهل ختان الأنثي مع الجنس ام ضده ؟ فاذا ثبت ان العذرية يمكن الحفاظ عليها من دونه ، عند ذلك ستعذر المرأه في تركه دينا و اجتماعا ولن تُعّبر بتركه كما هو الان اذ تُعّير بشيئ ليس عندها ولا من خلقتها ! (لا يكلف الله نفساً الا ما آتاها) و انما الثناء على الفتاة بالبكاره لا بالطهاره (والحافظين فروجهم والحافظات ، فاذا زالت البكارة بدون زواج فهذا هو العيب الذي يعير به والذي به ترد الزوجة ، اما الغلفة فليست عند الانثي اصلاً فكيف تعير بعدم ازالتها ، سألت الطبيب المختص [7] ، هل للبنت هذا الذي تعير به ؟ فأجاب انما هو البظر وهو أنسجة عصبية حساسة والقطع الذي يفعلونه انما يكون منه لا من جلد عليه فتأمل There is no skin to cut it is just sensitive nerves ! على حد تعبيره .

---

[7] - هو الدكتور عقيل اختصاصي الطب الشرعي

كذلك من المخرج القدوة الحسنه بأن يبادر المستنيرون من الآباء بالترك و ان تجرى المقابلات مع الأسر التي لا تمارس الختان ان كان قد اصابها ضرر و مع الاخرى المختونة لتحدث الابانة العملية .

هنالك منتديات عربية بالخرطوم يأتيها العلماء من بلاد السعودية والخليج ندعو الى أن نستظهر بهؤلاء على ان ختان الإناث كان في الجاهلية – نوبية و عربية – فلم يجعله الاسلام من سنن الهدى ، اما ختان الذكور فهو من شعائر الاسلام من أنكره أنكر معلوماً من الدين .

كما انه اليوم قد صار من آيات الله أراهم اياها (حتى يتبين لهم انه الحق) (أو لم يكف بربك انه على كل شيئ شهيد) [وقل الحمد لله سيريكم آياته فتعرفونها.

وعن المعالجة القانونية فإنني لا أدعو لسن قانون يحظر ختان الاناث ، فقد صدر القانون منذ ميلادي فلم يفلح ! بينما زالت اختها الشلوخ بالعمل الاجتماعي ، فالمطلوب هوالمزيد من الوعي ولا بأس من اجراءات زاجرة و حوافز ناصره ، فاذا كانت اول مواجهة مع الختان هي الولادة فيا حبذا ان نعفي غير المختونة من أي رسوم للولادة وليبدأ هذا الامتياز منذ كشف الحوامل وليغطي ما يلزم صندوق خاص ينشأ ، فمن كفت نفسها الالم ، وكفتنا النقاش تستحق التشجيع ف (للذين أحسنوا الحسنى و زياده ولا يرهق وجههم قتر ولا ذله) فبعض جزاء الآخرة يكون عاجل بشرى ، و ليبشر البنون فتهنأتهم عندنا حين يختنون أبشر، فما بعد الختان الاّ الإحصان ، و لتبشر البنات بالفتي الطهور وفق الحكمه النبويه : [سنه للرجال مكرمه للنساء] .

وختاماً فان الجديد في اجتهادى هو محاولة فهم النصوص في ضوء حكمة الشرع ومعطيات العصر – خاصة الصحية – والا فان كثيرين من الأولين و الآخرين قد قلّلوا من شأن ختان الإناث او منعوه منهم ابن عبد البر في التمهيد الذي قال بأن الختان في الرجال يقول ، (والذي أجمع عليه المسلمون ان الختان للرجال) .

وجاء في كتاب **عون المعبود** في شرح سنن **أبي داود** : (و حديث ختان المرأة روى من أوجه كثيره ، وكلها ضعيفة معلوله لا يصح الاحتجاج بها) الجزء ١٤ ص ١٨٣ .

ومن المحدثين الشيخ **حسنين مخلوف** مفتي الديار المصريه ١٩٤٩ م ، والشيخ سيد سابق صاحب كتاب فقه السنة والشيخ رشيد رضا ١٩٠٤م والشيخ محمود شلتوت .

ويقول الدكتور محمد سليم العوا فى بحثه القيم ختان الإناث من منظور إسلامى " ان أغلب الدول الإسلامية مثل المملكة العربية السعودية ، ودول الخليج ولبنان وسوريا وفلسطين وليبيا وتونس والجزائر والمغرب واندونيسيا وماليزيا ...الخ لا تعرف هذه العاده على الإطلاق ، فهل يترك المسلمون فى كل هذه الدول شعيرة هامة من شعائر الإسلام أو سنه نبويه مؤكده ، أعنى " ختان الإناث "

ومن شيوخ السودان الشيخ حمد ود أم مريوم الذي دعا لترك النساء بلاختان في وقت مبكر و قد كان تلاميذه من النساء اكثر من تلاميذه من الرجال .

ورحم الله حاج الماحي الذي تغني بجمال الحور بلا فصود ولو كان الختان يذكر لما أخطأه اشراقه .

يقول: (جمال وجوههن بلا فصود) ، و كذلك مسيرة الشعر الغنائي كانت سيراً مع الفطرة فيما يعرف بجمال (الساده) الى أن ساد وجمال سليمة الى أن (تسود) ، (والله غالب) .

والله المستعان

الشيخ عبدالجليل النذير الكاروري

الطبعة الثالثة / ٢٠١٣م

تمَّ بحمد الله

تم التنفيذ في

الزيتونة للطباعة

ت : ٠٩١٢٣٧٢٠٥٦